

قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٦

بمربط موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية

للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٧٨٧٩٦٠٠٠٠ جنيه (ثمانية وسبعمائة مليوناً وسبعمائة وستة وتسعون ألف جنيه) وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٤٣٧٠٠٠٠٠ جنيه (أربعة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وسبعمائة ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول - أجور مبلغ ١٤٣٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٣٠٠٧٠٠٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٤٤٣٦٠٠٠٠ جنيه (أربعة وثلاثون مليوناً وأربعمائة وستة وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية ١٦٥٧٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية ١٧٨٥٦٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٤٤٣٧٠٠٠٠٠ جنيه (أربعة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وسبعمائة ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٣٤٤٣٦٠٠٠٠ جنيه (أربعة وثلاثون مليوناً وأربعمائة وستة وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) حملة الباب الثالث - إيرادات وأسمالية متنوعة بمبلغ ١٧٨٥٦٠٠٠٠ جنيه .

(ب) حملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٦٥٧٠٠٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٨٥٧٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسير أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون « ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٦

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦) .

حسنى مبارك

مشروع موازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بحافضة الاسكندرية
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

		البيان				البيان	
١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦
٤٤٧١٠٠٠٠٠	٤٤٣٧٠٠٠٠٠	١٥١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٠٠٠٠٠٠٠
٤٤٧١٠٠٠٠٠	٤٤٣٧٠٠٠٠٠	٢١٦١٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٧٠٠٠٠٠٠
٧٧٤٠٠٠٠٠٠	١٧٨٥٦٠٠٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٥٧٠٠٠٠٠٠
٢٨٠٩٠٠٠٠٠٠	١٦٥٧٠٠٠٠٠٠	١٧٨٣٠٠٠٠٠٠	١٧٨٥٦٠٠٠٠٠
٣٥٨٣٠٠٠٠٠٠	٣٤٤٣٦٠٠٠٠٠	٣٥٨٣٠٠٠٠٠٠	٣٤٤٣٦٠٠٠٠٠
٨٠٥٤٠٠٠٠٠٠	٧٨٧١٦٠٠٠٠٠	٨٠٥٤٠٠٠٠٠٠	٧٨٧١٦٠٠٠٠٠